

## تفسير الصافي

(444) تقتلوا انفسكم ان اِ كان بكم رحيمًا. أقول: هذا الحديث يشعر بعموم الحكم في سائر انواع القتل والقاء النفس الى التهلكة وارتكاب ما يؤدي إليه بل باقتراف ما يرد فيها فانه القتل الحقيقي للنفس، وقيل المراد بالانفس من كان من أهل دينهم فان المؤمنين كنفس واحدة جمع في التوصية بين حفظ النفس والمال الذي هو شقيقها إذ به قوامها استبقاء لهم ريثما (1) تستكمل النفوس وتستوفي فضائلها رأفة بهم. (30) ومن يفعل ذلك اشارة الى ما سبق من المنهيات عدوانا وظلما افراطا في التجاوز عن الحق واتيانا بما لا يستحقه فسوف نصليه نارا ندخله اياها وكان ذلك على اِ يسيرا لا عسر فيه ولا صارف عنه. (31) إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم نغفر لكم صغائرکم ونمحقها عنكم ولا تسألون عنها وندخلکم مدخلا كريما الجنة وما وعدتم من الثواب أو ادخلا مع كرامة، وقرئ بفتح الميم وهو ايضا يحتمل المكان والمصدر. في الفقيه والعياشي عن الباقر (عليه السلام) انه سئل عن الكبائر فقال كلما اوعد اِ عليه النار. وفي الكافي عن الصادق (عليه السلام) في هذه الآية الكبائر التي اوجب اِ عليها النار. وفي ثواب الاعمال عنه (عليه السلام) في هذه الآية من اجتنب ما اوعد اِ عليه النار إذا كان مؤمنا كفر اِ عنه سيئاته ويدخله مدخلا كريما والكبائر السبع الموجبات قتل النفس الحرام وعقوق الوالدين واكل الربى والتعرب بعد الهجرة وقذف المحصنة واكل مال اليتيم والفرار من الزحف، ورواها في الكافي عن الكاظم (عليه السلام) مع اربع روايات صادقية عدت في كل منها سبعا. وروتها العامة ايضا كذلك إلا ان \_\_\_\_\_ (1) الريث الإبطاء كالتريث والمقدار كما في القاموس والمراد هنا مقدار ما يستكمل اِ النفوس ويستوفي فضائلهما.